

صلاة الرجل للصلاة المفروضة في البيت

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل ما حكم من يصلي الصلاة في وقتها؟ اغلب الاحيان في البيت من كان يصلي في البيت بغير عذر فانه لا يجوز اداء مكلف ومخاطب فانه لا يجوز له ان يصلي في البيت لما جاء من ادلة الدالة على وجوب الصلاة في الجماعة وهي ادلة كثيرة موصوطة في كلام - [00:00:00](#)

اهل العلم واذا كان يصلي وحده ان الامر اشد وان صلى جماعة بعض اهل العلم يجوز هذا وان كان الصواب انه يجب عليه يصلي مع الجماعة ودابة اهل العلم الى ان الصلاة في المسجد شرط في صحة الصلاة - [00:00:19](#) ومال اليه بعض اهل العلم وقومه وان كان جمهور العلماء وهو الاظهر انها ليست شرطا انما هي واجبة وهذا هو القدر الذي تدل عليه الادلة. والنبي عليه الصلاة والسلام قال من سمع النداء فلا - [00:00:38](#)

وجاءت اخبار بهذا المعنى في تأكيد امر صلاة الجماعة واخذ اهل العلم من بعض الادلة انه لو صلى بغير عذر وصلاته صحيحة لما جاء من ادلة في قوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابن عمر وابي هريرة وابي سعيد تفضل صلاة الجماعة - [00:00:54](#) فجعل صلاة مفضلة على صلاة الفرض وهذا وان كان لا يدل على جواز صلاة اه صلاة البيت بغير عذر الا من حيث الجم يدل على انه لو صلى فان صلته صحيحة ويدل على ذلك انه عليه الصلاة والسلام - [00:01:20](#)

حينما هم بتحريق من تخلف ببيوت من تخلف عن صلاة الجماعة لم يأمر باعادة الصلاة ولم يقل ما ان الصلاة يصح بل اخبر بما ارتكبه من هذا الجرم بتركهم الصلاة بغير عذر ولم ياتي انه امرهم عليه الصلاة والسلام - [00:01:38](#) الصلاة فاخذ جمهور العلماء ان الصلاة صحيحة وان كان اثما - [00:01:58](#)